

سنن البيهقي الكبرى

11525 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنساً أبو بكر بن داسه أنساً أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا أبو جعفر الخطمي قال بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب قال فقلنا له شيءٌ بلغنا عنك في المزارعة قال كان بن عمر لا يرى بها بأساً حتى بلغه عن رافع بن خديج في حديث فأتاه فأخبره رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتىبني حارثة فرأى زرعاً في أرض طهير فقال ما أحسن زرع طهير فقالوا ليس لطهير قال أليس أرض طهير قالوا بل ولكن زرع فلان قال فخذوا زرعي وردوا عليه النفقه قال رافع فأخذنا زرعنا وردنا إليه النفقه قال سعيد أفتر أخاك أو أكره بالدراريم ظاهر هذه الأحاديث يدل على أن الزرع يتبع الأرض وفقهاء الأمصار على أن الزرع يتبع البذر ولو ثبت هذه الأحاديث لم يكن لأحد في خلافها حجة إلا أن الحديث الأول ينفرد به شريك بن عبد الله وقيس بن الربيع وقيس بن الربيع ضعيف عند أهل العلم بالحديث وشريك بن عبد الله مختلف فيه كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه ويضعف الحديث جداً ثم هو مرسل قال الشافعي في كتاب البوطي الحديث منقطع لأنه لم يلق عطاء رافعاً